

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٩٠ لسنة ١٩٩٥

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون المدنى ؛

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ بشأن الأراضى الصحراوية ؛

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ فى شأن بعض الأحكام المتعلقة بأملاك

الدولة الخاصة ؛

وعلى قانون شركات قطاع الأعمال العام الصادر بالقانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٥ بتحديد الأراضى التى تشغلها

وزارة الدفاع داخل حدود شركة مدينة نصر للإسكان والتعمير ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تخصص لوزارة الدفاع قطعة الأرض الواقعة جنوب طريق مصر السويس الصحراوى والمحصورة بين علامتى الكيلو متر ٤٣,٥ و ٤٥,٧٥٠ وعمق يصل إلى ٢,٥ كيلو متر من حد طريق السويس الصحراوى ، وذلك لتعوض بها شركة مدينة نصر للإسكان والتعمير عن الأرض التى خصصت لوزارة الدفاع داخل حدود أراضى الشركة الواقعة غرب الطريق الدائرى للقاهرة الكبرى ، والصادر بشأنها قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٥ المشار إليه .

(المادة الثانية)

تتخذ كل من وزارة الدفاع وهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وشركة مدينة نصر للإسكان والتعمير الإجراءات اللازمة لنقل ملكية الأراضى المشار إليها بالمادة الأولى من هذا القرار إلى شركة مدينة نصر للإسكان والتعمير .

(المادة الثالثة)

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٣ المحرم سنة ١٤١٦ هـ .

(الموافق ٢١ يوليه سنة ١٩٩٥ م) .

حسنى مبارك